فيه خطب فحمد الله تعالى واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد ايها الناس فانما انا بشر
مثلكم يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيبه وانا تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى
والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي اذكركم
الله في اهل بيتي اذكركم الله ثلاثا في اهل بيتي الحديث وفي رواية كتاب الله فيه الهدى
والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه ضل وفي رواية الا واني تارك
فيكم الثقلين احدهما كتاب الله وهو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان
على ضلالة اه وقوله تعالى فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به اي اعتصموا بالله ويحتمل اعتصموا
بالقرآن العظيم كما قال عليه السلام القرآن حبل الله المتين من تمسك به عصم والرحمة
والفضل الجنة ونعيمها ويهديهم اليه معناه الى الفضل وهذه هداية طريق الجنان كما
قال تعالى سيهديهم ويصلح بالهم لان هداية الارشاد في هذه الدنيا لا تنشأ فقد تقدمت وتحصلت حين آمنوا
بالله واعتصموا بكتابه فيهديهم هذا بمعنى في حوضهم وغاية ذلك بين وقوله تعالى يستفتونك قل
الله يفتيكم في الكلالة تقدم القول في تفسير الكلالة في صدر السورة وكان امر الكلالة
عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه مشكلا والله اعلم ما الذي اشكل عليه منها وقول النبي
صلى الله عليه وسلم له تكفيك منها آية الصيف التي في آخر سورة النساء بيان فيه
كفاية قال كثير من الصحابة هذه الآية هي من آخر ما نزل وقوله عز وجل يبين الله لكم ان
تضلوا المعنى لئلا تضلوا والله بكل شيء عليم

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على النبي محمد وسلم

سورة المائدة مدنية باجماع

يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود لا خلاف في معنى الوفاء بالعقود وفي الربوط في الاقوال
كان ذلك في تعاهد على بر او عقد نكاح او بيع او غيره كما معنى الآية امر جميع المومنين
بالوفاء على عقد جار على رسم الشريعة وفسر بعض الناس لفظ العقود بالعهود وقال ابن شهاب
قرات كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران وفي
صدره هذا بيان من الله ورسوله يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود فكتب الآيات منها الى قوله
ان الله سريع الحساب قال ع واصوب ما يقال في هذه الآية اي تعميم الالفاظ بغاية ما
تتناول فيعمم لفظ المومنين في مومني اهل الكتاب وفي كل مظهر للايمان وان لم يبطنه وفي

المومنين

١٢

المومنين حقيقة وفي المومنين حقيقة وبعموم لفظ العقود في كل ربط بقول موافق للحق
والشرع وقوله تعالى احلت لكم بهيمة الانعام قال قتادة وغيره هي الانعام كلها
ع كانه قال احلت لكم الانعام كلها وقال الطبري قال قوم بهيمة الانعام وحشيها وهذا
قول حسن وذلك ان الانعام هي الثمانية الازواج وما انضاف اليها من سائر الحيوان فانه
يقال له انعام بمجموعه معها والبهيمة في كلام العرب ما ابهم من جهة نقص النطق والفهم وقوله
الا ما يتلى عليكم استثناء ما تلي في قوله تعالى حرمت عليكم الميتة وما في موضع نصب
على اصل الاستثناء وقوله تعالى غير محلي الصيد نصب غير على الحال من الكاف والميم في قوله
احلت لكم بهيمة الانعام وهو استثناء بعد استثناء قال ص هذا هو قول الجمهور واعترض
بانه يلزم منه تقييد الحلية بحالة كونهم غير محلي الصيد وهم حرم والحلية ثابتة مطلقا
قال ص والجواب عندي ان هذا المفهوم متروك لدليل خارجي وكثير في القرآن
وغيره من المفهوم المتروك لمعارض ثم ذكر ما نقله ابو حيان من الوجوه التي لم
يتضح وما فيها من التكلف ثم قال والاشبه ان ما ذكره الجمهور من انه غير حال وان كان
عنده انه خلاف الجمهور فلعله اولى من تخريج تنبو عنه الجمهور اه وقوله تعالى ان الله
يحكم ما يريد تقوية لهذه الاحكام الشرعية المخالفة لمعهود احكام الجاهلية اي
فانت ايها السامع لنسخ تلك التي عهدت تنتبه فان الله الذي هو مالك الكل يحكم ما
يريد لا معقب لحكمه سبحانه قال ع وهذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة الفاظها
لكل ذي بصيرة بالكلام ولمن عنده ادنى ابصار وقد حكى النقاش ان اصحاب الكندي قالوا
للكندي ايها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال نعم اعمل لكم مثل بعضه فاحتجب اياما
كثيرة ثم خرج وقال والله ما اقدر عليه ولا يطيق هذا احد اني فتحت المصحف فخرجت سورة
المائدة فنظرت فاذا هو قد امر بالوفاء ونهى عن النكث وحلل تحليلا عاما ثم استثنى استثناء بعد
استثناء ثم اخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا يقدر احد ان ياتي بهذا الا في اجلاد وقوله
تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله خطاب للمومنين حقا ان لا يتعدوا حدود الله في امر
من الامور قال عطاء بن ابي رباح شعائر الله جميع ما امر الله به او نهى عنه وهذا قول راجح
والشعائر جمع شعيرة اي قد اشعر الله انها حده وطاعته فهي بمعنى معالم الله وقوله تعالى
ولا الشهر الحرام اي لا تحلوه بقتال ولا غارة ولا تغيير والاظهر ان الشهر الحرام اريد به رجب ليشتد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1